

نص ت.ع رقم 054 لسنة 2014

بتاريخ 2014.05.03

الموضوع: حول منع توريد وعبور فصائل القرودة.

المرجع: - مكتوب وزارة الفلاحة عدد 02382 بتاريخ 2014/04/14.

- منشور وزارة الفلاحة عدد 1150 مؤرخ في غرة ماي 1995.

تبعاً لتفشي وباء حمى "فيروس إيبولا" بمنطقة إفريقيا الوسطى والغربية، ونظراً لما يكتسبه هذا الفيروس من خطورة على حياة الإنسان وسرعة العدوى به وانعدام علاج فعال ضدّ هذا الوباء، أكدت مصالح وزارة الفلاحة على ضرورة تفعيل منشور الإدارة العامة للصحة الحيوانية بوزارة الفلاحة عدد 1150 الصادر بتاريخ غرة ماي 1995 والقاضي بمنع توريد وعبور كافة أنواع القرودة إلى التراب التونسي.

لذا، فإن كافة المصالح الديوانية بنقاط العبور مدعوة إلى حسن تطبيق هذا الإجراء وذلك بمنع دخول القرودة إلى التراب التونسي تحت أيّ نظام ديواني سواء كان ذلك بواسطة تصاريح ديوانية أو بصفتها حيوانات مرافقة للمسافرين.

كل صعوبة في تطبيق مقتضيات هذه المذكرة ترفع إلى الإدارة العامة للديوانة (مكتب التشريع والدراسات أو إدارة النظم الديوانية).

المدير العام للديوانة

عبد الرحمان الخشتالي